

Distr.: General
18 August 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 84 من جدول الأعمال المؤقت *

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق

الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن

تقرير الأمين العام

موجز

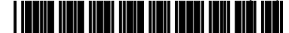
وفقاً لقرار الجمعية العامة 115/76، يوجز هذا التقرير التقدم الذي أحرزته الأمانة العامة بين 1 تموز/يوليه 2021 و 30 حزيران/يونيه 2022 في تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن. وتُدعى الجمعية إلى اتخاذ إجراءات في ضوء الاستنتاجات المبينة في الفقرتين 17 و 30.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/77/150

210922 200922 22-12784 (A)



أولاً - مقدمة

1 - أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 115/76. وهو يتضمن معلومات عن التقدم الذي أحرزته الأمانة العامة بين 1 تموز/يوليه 2021 و 30 حزيران/يونيه 2022⁽¹⁾ في تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن. وهو يبحث ما ينطوي عليه إعداد هذين المنشورين، في شكليهما المطبوع والإلكتروني، من ولاية وتسلسل لسير العمل، ويقدم لمحة عامة عن الموارد المتاحة والطرائق القائمة للتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والخبراء المعاونين والموظفين المؤقتين والخبراء الاستشاريين، حسب الاقتضاء. وتدعى الجمعية إلى اتخاذ إجراءات في ضوء الاستنتاجات المبينة في الفقرتين 17 و 30.

ثانياً - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

ألف - الولاية المتعلقة بملاحق مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وإعدادها

2 - صدرت الولاية الأصلية القاضية بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة عن الجمعية العامة في قرارها 796 (د-8) المؤرخ 27 تشرين الثاني/نوفمبر 1953. والغرض منه هو توثيق تطبيق المنظمة وتفسيرها لفرايد مواد ميثاق الأمم المتحدة، كي يشكل سجلاً تشريعياً يساهم في التعرف على الميثاق وفهمه على النحو المطبق في ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

3 - وفي ضوء طلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة 17 من قرارها 115/76، أن يعالج مسألة إنهاء الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بإعداد جميع مجلدات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما المجلد الثالث، على نحو فعال وعلى سبيل الأولوية، داومت شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، بصفتها جهة التنسيق المعنية بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، على الاتصال بانتظام بكلية الحقوق في جامعتي أوتاوا وكوريا.

4 - وفيما يتعلق بالملحق رقم 10 (2000-2009)، أكملت جامعة كوريا بحوثها ذات الصلة وهي ماضية في صياغة دراساتها عن المواد من 43 إلى 47 من الميثاق لتضمينها في المجلد الثالث.

5 - وأحرز تقدّم أيضاً فيما يتصل بالملحق رقم 11 (2010-2015)، حيث انتهت الإدارة المعدة، وهي مكتب شؤون نزع السلاح، من استعراض دراسة عن المادة 11 سيق إعدادها بمساعدة كلية الحقوق بجامعة أوتاوا لإيرادها في المجلد الثاني، ووضعها في صيغتها النهائية. وإضافة إلى ذلك، انتهت الإدارة المعدة، وهي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من استعراض دراسة عن المادة 58 أعدها خبير استشاري لتضمينها في المجلد الرابع ومُؤلت في الفترة 2021/2020 من الصندوق الاستئماني المخصص للانتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، ووضعت الإدارة الدراسة المذكورة في صيغتها النهائية. وقد نُشرت كلتا الدراستين على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات. وعلاوة على ذلك، عُهد إلى خبيرين استشاريين بمهمة إجراء البحوث اللازمة لدراستين تتناول إحداها المادة 19 والأخرى المادة 103 وبصياغتهما، على أن يتم تمويل الدراستين في الفترة 2023/2022 من الصندوق

(1) للاطلاع على التقرير السابق للأمين العام، انظر A/76/223.

الاستثماني نفسه، ولا يزال مكتب المستشار القانوني بمكتب الشؤون القانونية عاكفاً على استعراض دراسة عن المادتين 104 و 105.

6 - وفيما يتعلق بالملحق رقم 12 (2016-2020)، وبفضل المساعدة المستمرة المقدمة من كلية الحقوق في جامعة أوتوا، أنجزت البحوث وأعمال الصياغة فيما يتعلق بثلاث عشرة دراسة هي كالتالي: دراستان عن المادتين 2 (4) و (7) للمجلد الأول؛ ودرستان عن المادتين 12 و 14 للمجلد الثاني؛ ودراسات عن المواد 27 و 34 و 35 و 39 و 41 و 50 و 52 و 53 للمجلد الثالث ودراسة عن المادة 96 للمجلد السادس. وعُهد إلى خبيرين استشاريين بمهمة إجراء البحوث اللازمة لدراستين، إحداها عن المادة 13 (1) (أ) (الجزء الثاني من الجملة) والأخرى عن المادة 103، وبصياغتهما، على أن يتم تمويلهما في الفترة 2022/2023 من الصندوق الاستثماني المخصص للانتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمراجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

7 - وكما هو معتاد، اضطلع كل من إدارة التواصل العالمي ومكتبة داغ همرشولد بدور مهم في دعم مرحلة البحوث المتعلقة بدراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

8 - وعلاوة على ذلك، قامت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، خلال الفترة قيد الاستعراض، بنشر مجلد واحد في شكل إلكتروني، هو المجلد الرابع للملحق رقم 9 (1995-1999) الذي صدر باللغتين الإسبانية والإنكليزية. ونُشرت بذلك جميع الدراسات الواردة في هذا المجلد على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. ومن ثم، أصبحت الحالة الراهنة للمنشور كالتالي: نُشر 38 مجلداً⁽²⁾، ووضعت 6 مجلدات أخرى في صيغتها النهائية وقُدِّمت للترجمة والتحرير⁽³⁾. وبذلك يكون المتبقي في 30 حزيران/يونيه 2022 من المجلدات الثلاثة والسنتين التي ينبغي أن يتألف منها المنشور الكامل (مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة الأصلي وملاحقه من رقم 1 إلى رقم 12) 19 مجلداً لم يُنته بعد من العمل المتعلق بها، منها 4 مجلدات تابعة للملحق رقم 10 و 6 مجلدات تابعة للملحق رقم 11 و 6 مجلدات أخرى تابعة للملحق رقم 12، وكلها في مراحل مختلفة من الإعداد (انظر الفقرات 4 إلى 6 أعلاه). والمجلدات الثلاثة الأخرى التي لم ينته العمل المتعلق بها بعد هي المجلد الثالث لكل من الملحقين رقم 7 (1985-1988) ورقم 8 (1989-1994) والملحق رقم 9.

9 - وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بوحدة الأمانة العامة المسؤولة عن إعداد دراسات بشأن كل مادة من فرادى مواد الميثاق لتضمينها في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. ويتضمن المرفق الثاني معلومات عن حالة مرجع الممارسات.

(2) مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة والملاحق من رقم 1 إلى رقم 6 (1946-1984)، بما مجموعه 27 مجلداً، والمجلدات الأولى (باللغة الإسبانية فقط) والثاني (باللغتين الإسبانية والفرنسية فقط) والرابع (باللغة الإسبانية فقط) والخامس والسادس من الملحق رقم 7 (1985-1988)، والمجلدان الثاني والسادس (والأخير باللغتين الإنكليزية والفرنسية فقط) من الملحق رقم 8 (1989-1994)، والمجلدان الثاني (باللغة الإسبانية فقط) والرابع (باللغتين الإسبانية والإنكليزية فقط) والخامس (باللغة الإسبانية فقط) من الملحق رقم 9 (1995-1999)، والمجلد الأول من الملحق رقم 10 (2000-2009).

(3) المجلد الخامس من الملحق رقم 7، والمجلدان الرابع والخامس من الملحق رقم 8، والمجلدان الأول والسادس من الملحق رقم 9، والمجلد الثاني من الملحق رقم 10.

باء - إتاحة دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة على الموقع الشبكي للمرجع

10 - توجد على موقع الأمم المتحدة الشبكي الخاص بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة (<http://legal.un.org/repertory>) دراسات من 44 مجلداً مكتملاً، من بينها المجلدات الستة التي لا تزال في مرحلتي الترجمة والتحرير. وتتواصل على هذا الموقع إتاحة النسخ المسبقة لعدة دراسات عن فرادى مواد الميثاق من دراسات المجلد الثالث للملاحق من رقم 7 إلى رقم 9، وكذلك عدد كبير من دراسات الملحق رقم 10 التي وُضعت في صيغتها النهائية وتنتظر إدراجها في المجلدات ذات الصلة لدى الفراغ منها. وينطبق هذا أيضاً على الدراسات المنجزة المقرر إدراجها في الملحق رقم 11. وتتوافر في النسخة الإلكترونية لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة خاصية البحث في النصوص الكاملة، بما يتيح للمستخدمين إمكانية البحث في جميع الدراسات في نفس الوقت عن أي كلمة أو مجموعة من الكلمات باللغات الثلاث التي يصدر بها المنشور (الإسبانية والإنكليزية والفرنسية).

11 - وتتوافر على الموقع الشبكي لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة في الوقت الحالي جميع الدراسات المتاحة باللغة الإنكليزية، ويتوافر معظمها أيضاً باللغتين الإسبانية والفرنسية، في حين يتوافر عدد قليل منها بإحدى هاتين اللغتين فقط. والدراسات المنجزة التي تنتظر الترجمة والتحرير تُنشر على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات باللغة التي أُعدت بها (معظمها بالإنكليزية وبعضها بالفرنسية). وستواصل الأمانة العامة إتاحة ما يُنجز من دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة في صورة إلكترونية باللغات الثلاث جميعها.

جيم - التعاون مع المؤسسات الأكاديمية والتكفل بنفقات الاستعانة بخبراء معاونين

12 - استمر التعاون الوطيد مع كلية الحقوق بجامعة أوتاوا للسنة الثانية عشرة على التوالي. وخلال الفترة قيد الاستعراض، أسهمت كلية الحقوق في إعداد 13 دراسة (انظر الفقرة 6 أعلاه). وتواصل أيضاً التعاون مع جامعة كوريا.

13 - واستمرت شعبة التدوين، بوصفها جهة التنسيق المعنية بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، في دعوة البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة إلى تحديد المؤسسات الأكاديمية التي قد ترغب في المساهمة في إعداد الدراسات، وذلك بغرض إعطاء دفعة جديدة للتعاون مع المؤسسات الأكاديمية وتحقيق انتشار جغرافي أكثر تنوعاً. وفي السنوات الخمس الماضية، أجرت شعبة التدوين اتصالات أولية مع أربع جامعات: جامعتان في منطقة جنوب المحيط الهادئ، وواحدة في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وواحدة في منطقة أوروبا الغربية ودول أخرى. واستمرت شعبة التدوين في دعوة المؤسسات الأكاديمية التي ينتسب إليها أعضاء لجنة القانون الدولي إلى النظر في المساهمة في إعداد الدراسات.

14 - وعلاوة على ذلك، وتمشياً مع الفقرة 15 من القرار 115/76 التي كررت فيها الجمعية العامة دعوتها إلى التكفل، طوعاً ودون تحميل الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات الاستعانة بخبراء معاونين للمساعدة في تحديث مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وجهت شعبة التدوين نداءً بهذا الصدد إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في مذكرة شفوية مؤرخة 10 كانون الثاني/يناير 2022. وحتى 30 حزيران/يونيه 2022، كان النداء قد أفضى إلى إجراء اتصالات أولية مع ممثلي بلدان من منطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

دال - الصندوق الاستثماري

15 - كررت الجمعية العامة، في قرارها 115/76، دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري المنشأ عملاً بقرارها 44/59، من أجل إنهاء الأعمال المتأخرة المتراكمة فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وبناء عليه، أرسلت في 10 كانون الثاني/يناير 2022 مذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة، تدّكرها بإمكانية تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري وتدعوها إلى تعريف المؤسسات الخاصة والأفراد الذين قد يرغبون في تقديم المساعدة بمسألة تمويل مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. ويرحب الأمين العام مع التقدير بالمساهمة المقدمة إلى الصندوق الاستثماري التي وردت من الفلبين خلال الفترة قيد الاستعراض (1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022) بمبلغ 5 000 دولار. وقد بلغ رصيد الصندوق، حتى 30 حزيران/يونيه 2022، ما قدره 95 285 دولاراً.

16 - وخلال الفترة قيد الاستعراض، جرى التعاقد مع ثلاثة خبراء استشاريين، تُمول تكاليف الاستعانة بهم من الصندوق الاستثماري، لغرض إجراء البحوث اللازمة لإعداد دراسة عن المادة 19 تُدرج في الملحق رقم 11 ودراسة عن المادة 103 للملحقين رقم 11 ورقم 12 ودراسة عن المادة 1-13 (أ) (الجزء الثاني من الجملة) للملحق رقم 12 (انظر الفقرتين 5 و 6)، وصياغة هذه الدراسات. ومن المزمع أن يجري التوسع في الاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين لإعداد الدراسات الخاصة بالمجلدات التي أوشك على الانتهاء منها. ومن ثم يُشجّع بشدة على تقديم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستثماري كي يتسنى للأمانة العامة أن تواصل العمل على إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة فيما يتعلق بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

هاء - الإجراء الموصى بأن تنظر الجمعية العامة في اتخاذه

17 - فيما يخص مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وفي ضوء ما ورد أعلاه، قد ترغب الجمعية العامة في القيام بما يلي:

(أ) أن تستمر في تشجيع الدول الأعضاء على تحديد المؤسسات الأكاديمية التي لديها القدرة على الإسهام في إعداد الدراسات المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وتقديم تفاصيل الاتصال بتلك المؤسسات، وأن تكرر في هذا الصدد ترحيبها بمبادرة الأمانة العامة إلى دعوة أعضاء لجنة القانون الدولي أيضاً إلى تزكية مؤسسات أكاديمية لتقوم الأمانة العامة بالاتصال بها لهذا الغرض؛

(ب) أن تلاحظ مع التقدير مساهمات الدول الأعضاء في الصندوق الاستثماري المخصص لانتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة؛

(ج) أن تكرر دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري المخصص لانتهاء من إنجاز الأعمال المتأخرة المتراكمة المتعلقة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة من أجل مواصلة دعم الأمانة العامة في الانتهاء من هذه الأعمال المتأخرة على نحو فعال وإلى التكفل، طوعاً ودون تحميل الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات الاستعانة بخبراء معاونين للمساعدة في تحديث المنشور؛

(د) أن تهيب بالأمين العام أن يواصل بذل جهوده من أجل تحديث المنشور وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها (اللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية)، وأن تشجّع على تحديث الموقع الشبكي الخاص بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة بشكل متواصل؛

(هـ) أن تلاحظ مع القلق أَنَّ الأعمال المتأخرة المتراكمة فيما يتعلّق بإعداد جميع مجلدات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما المجلد الثالث، لم تنجز بعد، وإن كان حجمها قد انخفض قليلاً، وتهيب بالأمين العام معالجة هذه المسألة على نحو فعّال وعلى سبيل الأولوية، وأن تتّهي في الوقت نفسه على الأمين العام للتقدم المحرز في تقليل الأعمال المتأخرة المتراكمة.

ثالثاً - مرجع ممارسات مجلس الأمن

ألف - الولاية والإعداد

18 - مرجع ممارسات مجلس الأمن، الذي صدرت الولاية الأصلية القاضية بإعداده عن الجمعية العامة في قرارها 686 (د-7) المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 1952، يوفر سجلاً لتطور ممارسات المجلس وإجراءاته التي يتبعها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن. وفي الآونة الأخيرة، أهابت الجمعية العامة بالأمين العام في قرارها 115/76 أن يواصل اتباع الطرائق المحددة في الفقرات 102 إلى 106 من تقريره المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 1952 (A/2170).

19 - وأثنت الجمعية العامة على الأمين العام في الفقرة 12 من قرارها 115/76 لما أحرز من تقدم في تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن. وفي الفقرة 16، أهابت الجمعية بالأمين العام أن يواصل بذل الجهود من أجل تحديث مرجع ممارسات مجلس الأمن وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها.

20 - وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت الأمانة العامة، عملاً بالولاية التي حددتها الجمعية العامة، إحراز تقدم كبير في إعداد ملحق مرجع ممارسات مجلس الأمن. وقد ركّزت الأمانة العامة فيما اضطلعت به من أعمال خلال العام الماضي على إعداد الملحقين الثالث والعشرين والرابع والعشرين لمرجع ممارسات مجلس الأمن اللذين يغطيان السنتين 2020 و 2021 على التوالي.

21 - وانتهت الأمانة العامة من إعداد الملحق الثالث والعشرين من مرجع ممارسات مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر 2021. وأُتيحت النسخة المسبقة من الملحق على الموقع الشبكي لمجلس الأمن، في حين يُتوقع أن تتاح النسخة المعدّة للنشر بشكائهما الإلكتروني والمطبوع في الربع الثالث من عام 2022. وسيجري تباعاً نشر النسخ المسبقة من أجزاء الملحق الرابع والعشرين عبر الإنترنت لدى اكتمال كل منها. ومن المقرر أن تتاح النسخة المسبقة الكاملة من الملحق الرابع والعشرين على الإنترنت بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2022، مع بدء أعضاء المجلس المنتخبين حديثاً في مراقبة وقائع جلساته. وتمشياً مع منهجية التواكب الزمني للتغطية مع ممارسة المجلس، شرعت الأمانة العامة في الاضطلاع بالبحوث وأعمال الصياغة الخاصة بالملحق الخامس والعشرين الذي يغطي عام 2022.

22 - والهدف من هذا الجدول الزمني لإعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن هو كفالة أن تتاح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وللجمهور بأسرع ما يمكن المعلومات القيمة عن ممارسات مجلس الأمن. ومن أجل ضمان الاستمرارية لنهج التواكب الزمني في تغطية ممارسات المجلس، واصلت الأمانة العامة تعظيم استفادتها من الموارد المحدودة المتاحة لها، وذلك من خلال اتخاذ المبادرات لتعزيز الكفاءة ومن بينها مثلاً تطوير التكنولوجيات الجديدة. وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت الأمانة العامة، مستعينة بموارد من خارج الميزانية وتمشياً مع استراتيجية الأمين العام بشأن التكنولوجيات الجديدة، العمل على إنشاء قاعدة بيانات جديدة على شبكة الإنترنت من شأنها أن تسرع وتيسر إلى حد كبير البحوث وأعمال الصياغة

الخاصة بمرجع ممارسات مجلس الأمن. وكملت تلك الجهود أيضاً باستقدام وتدريب موظفين إضافيين وزيادة الاستعانة ببرنامج التدريب الداخلي وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة. وتمكنت مختلف مكاتب الأمانة العامة المسؤولة عن المهام المعقدة المتمثلة في تحرير مرجع ممارسات مجلس الأمن وترجمته وفهرسته ونشره من إحراز تقدم في مواصلة تعزيز التنسيق وكفالة التقسيم الأنجع للعمل.

باء - إتاحة دراسات مرجع ممارسات مجلس الأمن على الموقع الشبكي للمجلس

23 - واصلت الأمانة العامة إتاحة ونشر نسخ مسبقة من ملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن على الموقع الشبكي للمجلس (<https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/repertoire/structure>) فور الانتهاء منها. وتتوافر في الملاحق المنشورة خاصية البحث في مادتها، وهي مرتبة حسب التسلسل الزمني والمواضيع على حد سواء. وعلاوة على ذلك، تحسّنت إمكانية الاطلاع على مرجع ممارسات مجلس الأمن على الإنترنت بعد وضع تصميم عام جديد للموقع الشبكي يسهّل استخدامه وإطلاق محرك بحث أكثر شمولاً ودقة.

24 - وفي العام الماضي واصلت الأمانة العامة، تمثيلاً مع استراتيجية الأمين العام لاستخدام البيانات من قبل الجميع وفي كل مكان، توسيع وتحسين استخدام التكنولوجيا في عرض جوانب متنوعة من ممارسات مجلس الأمن بطريقة جذابة وميسرة على الموقع الشبكي. وجرى توسيع مجموعات البيانات القائمة حالياً عن الأطفال والنزاع المسلح وعن حماية المدنيين وعن المرأة والسلام والأمن، بحيث تُضمّن معلومات يعود تاريخها إلى وقت طرح هذه البنود لأول مرة في عامي 1999 و 2000.

25 - وتمشيا مع الممارسة المتبعة، صدر في أوائل كانون الثاني/يناير 2022 منشور "Highlights of Security Council Practice" (أضواء على ممارسات مجلس الأمن) الذي يغطي عام 2021. وما زال المنشور يقدم لمحة عامة شاملة عن الاتجاهات المشهودة فيما يتعلق باجتماعات المجلس وبمحدداته غير الرسمية، وجدول أعماله، وعملية صنع القرار فيه وأنماط التصويت، وعن عمل أجهزته الفرعية. وتتضمن طبعة عام 2021 مساحات جديدة للتحليل منها مثلاً محور تركيز أعمق عن الاجتماعات المعقودة بصيغة آريا وعن جلسات التحاور غير الرسمية، إضافة إلى الأولويات المواضيعية المشتركة بشأن مسائل مثل مسألة المرأة والسلام والأمن والإجراءات التي يعتمدها أعضاء المجلس بشأنها. وبدأت الأمانة العامة أيضاً نشر رسالة إخبارية شهرية غير رسمية بعنوان "UN Security Council in Review" (لمحة عامة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة)، تقدّم نبذة عامة عن نشاط المجلس في كل شهر، ولهذه الرسالة الإخبارية صفحة مخصصة على الموقع الشبكي للمجلس يمكن للجمهور عموماً الاشتراك في الرسالة من خلالها. وأُتيحت على موقع مركز بيانات السلام والأمن أيضاً عدة مجموعات من البيانات من إعداد فرع بحوث ممارسات مجلس الأمن وبحوث الميثاق، ومركز البيانات المذكور هو مكتبة عامة مجانية عن السلام والأمن اشتركت في إطلاقها إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام وتضم مجموعات بيانات من مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة. ونظراً لقيمة أدوات الإعلام المتعلقة بممارسات المجلس بالنسبة إلى الدول الأعضاء والجمهور عموماً، عزّزت الأمانة العامة أنشطتها الترويجية ونشطت على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل التوعية بدور المجلس وتعزيز المعارف بشأنه وتحسين نوعية البيانات المتاحة عنه.

26 - وواصلت الأمانة العامة الاضطلاع بدورها الاستشاري وتعزيزه من خلال تقديم معلومات رداً على ما تتلقاه من أسئلة تتعلق بالممارسات الإجرائية والميثاقية لمجلس الأمن وأجهزته الفرعية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت الأمانة العامة عدداً كبيراً من هذه الاستفسارات الواردة من الدول الأعضاء، وموظفي منظومة الأمم المتحدة وممثلي المنظمات الدولية الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الأكاديمية، والدارسين، والباحثين، وكيانات القطاع الخاص. وإضافةً إلى ذلك، قدمت الأمانة العامة بحوثاً وتحليلات متعمقة لأغراض وضع السياسات الداخلية، وانخرطت في عدد من برامج التوعية الرامية إلى إطلاع أعضاء المجلس الجدد على تطور إجراءات المجلس وممارساته وأساليب عمله، بما في ذلك آخر المستجدات فيما يتعلق بأساليب العمل التي اعتمدها المجلس خلال جائحة كوفيد-19.

جيم - النشر باللغات التي يصدر بها مرجع ممارسات مجلس الأمن (النسخ المطبوعة والإلكترونية)

27 - عملاً بقرار الجمعية العامة 222/55، أُتيحَت على الإنترنت النسخ المنشورة من الملاحق الحادي عشر إلى الثاني والعشرين لمرجع ممارسات مجلس الأمن، التي تغطي الفترة من عام 1989 إلى عام 2019، بجميع اللغات الرسمية الست. وبلاستعانة بقدرات إضافية في مجال التحرير تموّل من موارد خارجة عن الميزانية، التزمت الأمانة العامة بنجاح بالإطار الزمني للانتهاء من الملاحق المحدد بفترة 22 شهراً، بدءاً من نهاية الفترة المشمولة بكل ملحق وحتى نشر النسخة النهائية للملحق باللغة الإنكليزية، وهو ما أدى بدوره إلى التعجيل بنشر الملاحق باللغات الرسمية الخمس الأخرى. وقد نُشر الملحق الثاني والعشرون، الذي يغطي عام 2019، باللغة الإنكليزية في تشرين الأول/أكتوبر 2021 ونُشر باللغات الخمس الأخرى في نيسان/أبريل 2022. ومن المتوقع نشر الملحق الثالث والعشرين، الذي يغطي عام 2020، باللغة الإنكليزية بحلول أيلول/سبتمبر 2022 وباللغات الرسمية الخمس الأخرى في ربيع عام 2023. وسيكون هدف الأمانة العامة في المستقبل هو الاستمرار في تقليل الفترة الزمنية المنقضية منذ نهاية الفترة المشمولة بالملاحق حتى نشر الملحق المناظر لها بجميع اللغات الرسمية.

دال - الموارد

28 - ما كان للتقدم المحرز في إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن ونشره وتعهده موقعه الشبكي بجميع اللغات الرسمية أن يتيّسَ بدون الدعم المتواصل المقدم من الدول الأعضاء. وقد ظل تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستئماني لاستكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن عنصراً بالغ الأهمية لإدامة التقدم المحرز حتى الوقت الراهن ولتحسين إمكانية الاطلاع على معلومات بشأن ممارسات مجلس الأمن. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أطلقت الأمانة العامة نداءً جديداً لتلقي التمويل من أجل تجديد موارد الصندوق الاستئماني، وذلك حتى يتسنى الحفاظ على إطار زمني يمكن التنبؤ به لنشر مرجع الممارسات ومنع تراكم الأعمال المتأخرة وتعزيز البنية التحتية لجمع البيانات وتحليلها وعرضها عرضاً بصرياً.

29 - وبفضل الموارد التي ضُخّت من خارج الميزانية، تمكّنت الأمانة العامة من الاحتفاظ بخدمات موظفين مؤقتين ومتطوع واحد من متطوعي الأمم المتحدة للمساعدة في إعداد مرجع ممارسات مجلس الأمن. ووردت إلى الصندوق الاستئماني، منذ صدور التقرير السابق، تبرعات من إستونيا والإمارات العربية المتحدة وأيرلندا والبرتغال والصين وفرنسا والهند. وإضافةً إلى ذلك، غطت السويد واليابان تكاليف استعانة فرع بحوث

ممارسات مجلس الأمن وبحوث الميثاق بخبراء معاونين كانت لهم مساهمات كبيرة في النهوض بالعمل المتعلق بمرجع الممارسات. ومن أجل إدامة التقدم المحرز حتى الوقت الراهن، يدعو الأمين العام الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم العمل الذي تقوم به الأمانة العامة لاستكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن من خلال تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستئماني والتكفل بنفقات الاستعانة بالخبراء معاونين.

هاء - الإجراء الموصى بأن تنظر الجمعية العامة في اتخاذه

30 - فيما يخص مرجع ممارسات مجلس الأمن وفي ضوء ما ورد أعلاه، قد ترغب الجمعية العامة في القيام بما يلي:

(أ) أن تلاحظ مع التقدير مساهمات الدول الأعضاء في الصندوق الاستئماني لاستكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن؛

(ب) أن تكرر دعوتها إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لاستكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن وإلى التكفل، طوعاً ودون تحميل الأمم المتحدة أي تكلفة، بنفقات الاستعانة بخبراء معاونين للمساعدة في تحديث المنشور؛

(ج) أن تهيب بالأمين العام أن يواصل بذل جهوده من أجل استكمال المنشور وإتاحته إلكترونياً بجميع اللغات التي يصدر بها؛

(د) أن تكرر تأكيد مسؤولية الأمين العام عن جودة مرجع ممارسات مجلس الأمن، وأن تهيب بالأمين العام أن يواصل اتباع الطرائق المحددة في الفقرات 102 إلى 106 من تقريره المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 1952 (A/2170).

المرفق الأول

وحدات الأمانة العامة التي تضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن إعداد دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة بشأن فرادى مواد ميثاق الأمم المتحدة^(أ)

الإدارة	مجلد مرجع الممارسات
مكتب الشؤون القانونية	المجلد الأول: المواد من 1 إلى 7
	المجلد الثاني: المواد 13 (1) (أ) و 18 و 19 و 22
	المجلد السادس: المواد من 92 إلى 99، ومن 102 إلى 105، ومن 108 إلى 111
إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام	المجلد الثاني: المواد 10 و 12 و 13 (1) (أ) و 14 و 16
	المجلد الثالث: المواد من 23 إلى 39 و 107
	المجلد الخامس: المواد من 73 إلى 85 و 87 و 88
إدارة عمليات السلام	المجلد الثالث: المواد من 40 إلى 54 و 106
مكتب شؤون نزع السلاح	المجلد الثاني: المادة 11
إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات	المجلد الثاني: المواد 9 و 15 و 20 و 21
	المجلد الرابع: المواد 60 و 61 و 62 (3) و (4)، ومن 65 إلى 69، و 72
	المجلد الخامس: المواد 86 ومن 89 إلى 91
إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال	المجلد الثاني: المادة 17
	المجلد السادس: المادتان 100 (1) و 101
إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، بالاشتراك مع مكتب الشؤون القانونية	المجلد السادس: المادة 100 (2)
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	المجلد الثاني: المادتان 8 ^(ب) و 13 (1) (ب) و (2)
	المجلد الرابع: المواد 55 (أ) و (ب)، ومن 57 إلى 59، و 62 (1) و 63 و 64 و 70 و 71
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	المجلد الثاني: المادة 13 (1) (ب)
	المجلد الرابع: المواد 55 (ج) و 56 و 62 (2)
مكتب شؤون الفضاء الخارجي	المجلد الثاني: المادة 13 (1) (أ)

(أ) هذا التوزيع هو نتيجة عدة قرارات اتخذتها اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق في مناسبات مختلفة منذ عام 1996، وهو مرهون باستعراض اللجنة له.

(ب) إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال (مكتب الموارد البشرية) مسؤولة عن إعداد الدراسات المتعلقة بالمادة 8 للفترة الممتدة إلى نهاية عام 1996. وفيما يتعلق بالفترة من عام 1997 وما بعده، تقع تلك المسؤولية على إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الثاني

حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة (30 حزيران/يونيه 2022)

دراسات متاحة على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات (تتعلق بمجلات لم تقدم للنشر بعد)	دراسات قيد الإعداد أو قيد الاستعراض	مجلات مقدمة للنشر ومتاحة على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات	مجلات منشورة ومتاحة على الموقع الشبكي لمرجع الممارسات (http://legal.un.org/reperatory)
--	--	--	---

ملاحظة: تنظم الدراسات في المجلات، على النحو المبين أدناه، يتصل بالملاحق من رقم 6 إلى رقم 12. وهو يختلف عن تنظيمها في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة الأصلي والملاحق من رقم 1 إلى رقم 5.

الملاحق													
12	11	10	9	8	7	6							
-2016	-2010	-2000	-1995	-1989	-1985	-1979	المرجع						
2020	2015	2009	1999	1994	1988	1984	5	4	3	2	1	الأصلي	المجلدات، المواد
المجلد الأول													
المواد 1، ومن 2 (1) إلى (3)، و (5) و (6)، و 3 ومن 5 إلى 7													
المادة 4													
المادتان 2 (4) و (7) و 8													
المجلد الثاني													
المواد 9 و 10، و 13 (1) (أ) (الجزء الأول من الجملة)، و (1) (ب) و (2)، ومن 15 إلى 18، ومن 20 إلى 22													
المادة 11													
المواد 12 و 13 (1) (أ) (الجزء الثاني من الجملة) و 14 و 19													
المجلد الثالث													
المادة 23 (1) (العبارة الثانية) و (2)													
المواد 23 (1) (العبارة الأولى) و (3)، ومن 24 إلى 26، ومن 28 إلى 32، و 37 و 38													
المواد 29 و 36 و 40 و 42													
المواد 27 و 34 و 39 و 50													
المواد 33 و 35 و 41													
المواد من 43 إلى 47													
المادة 48													
المادة 49													

الملاحق												
12	11	10	9	8	7	6						
-2016	-2010	-2000	-1995	-1989	-1985	-1979	المرجع					
2020	2015	2009	1999	1994	1988	1984	5	4	3	2	1	الأصلي
المجلدات، المواد												
							المواد 51 و 52 و 53					
							المادة 54					
المجلد الرابع												
الرابع							الرابع					
							المواد 55 (أ) و (ب)، و 57 و 62 (2) و 63					
							المادتان 55 (ج) و 56					
							المادة 58					
							المواد من 59 إلى 61، و 62 (1) و (3) و (4)، ومن 64 إلى 72					
المجلد الخامس												
الخامس							الخامس					
							المادة 73					
							المواد من 74 إلى 85، و 87 و 88					
							المواد 86، ومن 89 إلى 91					
المجلد السادس												
السادس							السادس					
							المواد 92 و 94 و 99					
							المادتان 96 و 103					
							المواد 93 و 95 و 97 و 98 و 102، ومن 106 إلى 111					
							المادتان 100 و 101					
							المادتان 104 و 105					

المرفق الثالث

حالة مرجع ممارسات مجلس الأمن (30 حزيران/يونيه 2022)

ملاحق منشورة ومعرضة على الموقع الشبكي لمجلس الأمن على الرابط التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/repertoire/structure>
 نسخة مسبقة متاحة على الموقع الشبكي للمجلس
 أجزاء قيد الإعداد

ألف - حالة ملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن التي أُنجزت

الملحق	الحالة	اللغات
مرجع ممارسات مجلس الأمن الأصلي والملاحق من الأول إلى التاسع التي تغطي الفترة 1984-1984		الإنكليزية والفرنسية
الملحق العاشر (1985-1988) والملحق الحادي عشر (1989-1992) ^(أ)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثاني عشر (1993-1995)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثالث عشر (1996-1999)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الرابع عشر (2000-2003)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الخامس عشر (2004-2007)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق السادس عشر (2008-2009)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق السابع عشر (2010-2011)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثامن عشر (2012-2013)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق التاسع عشر (2014-2015)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق العشرون (2016-2017)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الحادي والعشرون (2018)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثاني والعشرون (2019)		الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية والعربية والصينية
الملحق الثالث والعشرون (2020)		الإنكليزية

(أ) وفقا للولاية الصادرة عن الجمعية العامة في القرار 222/55، يجب أن تنشر هذه الملاحق والملاحق التالية/مرجع ممارسات مجلس الأمن بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

باء - حالة ملاحق مرجع ممارسات مجلس الأمن التي لا تزال قيد الإعداد

الجزء الأول	الجزء الثاني	الجزء الثالث	الجزء الرابع	الجزء الخامس	الجزء السادس	الجزء السابع	الجزء الثامن	الجزء التاسع	الجزء العاشر
لمحة عامة	النظام	مقاصد العلاقات مع	وظائف مجلس	تسوية	فيما يتخذ من	التنظيمات	الفرعية: الفرعية: حفظ	اللجان/الهيئات السلام وبناء	الأخرى
الميثاق	أجهزة الأمم	الأمن وسلطاته	المنازعات	الأعمال في	حالات تهديد	الإقليمية	السلام	الأخرى	السلام
المؤقت	ومبادئه	المتحدة	الأخرى	السلمية	السلم	السلمية	الأخرى	الأخرى	الأخرى

الملحق الرابع
والعشرون (2021)

الملحق الخامس
والعشرون (2022)